

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٩٥٠ لسنة ١٩٧٣

تعيين مدير عام لقطاع الفنون الشعبية بالهيئة العامة للسينما
والمسرح والموسيقى من فئة مدير عام

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعل قانون الميئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ،
وعلى نظام العاملين بال المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ ،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٨٢٧ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة العامة
للسينما والمسرح والموسيقى :

قررت :

مادة ١ — تعيين السيد / عبد الفتاح عبد الرزاق شنقش، مديرًا عاماً
لقطاع الفنون الشعبية بالهيئة العامة للسينما والمسرح والموسيقى من فئة
مدير عام (١٢٠٠ — ١٨٠٠ جنيه) مع منحه متساوية بأقدر ١٣٢٠ جنيهها.

مادة ٢ — على وزير الثقافة تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ جمادى الأولى سنة ١٢٩٢ (٢١ يونيو سنة ١٩٧٣)

أبورسالات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٩٥١ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعل قانون الميئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ،
وعلى نظام العاملين بال المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٨٢٧ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة العامة
للسينما والمسرح والموسيقى :

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٩٤٨ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٧ بشأن تنظيم البدلات والرواتب
الإحصائية والتعریضات التي تمنح للعاملين المدنيين والعسكريين ، المعدل
بالقانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٤٤ .

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨
لسنة ١٩٧١ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن تحديد بدلات
المتشرّل للوظائف الطيفية في الجهاز الإداري للدولة والميئات العامة ،
()

قررت :

مادة ١ — تعيين السيد الدكتور محمد جمال الدين محنتار، رئيساً
لمجلس إدارة هيئة الآثار المصرية من فئة المنازلة (الربط المال
٢٠٠ جنيه سنويًا) مع منحه بدل الترشّل المقرر للوظيفة .

مادة ٢ — على وزير الثقافة تنفيذ هذا القرار .
صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ جمادى الأولى سنة ١٢٩٢ (٢١ يونيو سنة ١٩٧٣)

أبورسالات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٩٤٩ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الميئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ،
وعلى نظام العاملين بال المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ ،

قررت :

مادة ١ — تعيين السيد المهندس الزراعي عبد العليم على إبراهيم شفير
في وظيفة مدير عام منطقة بالهيئة العامة للإنتاج الزراعي من فئة مدير عام
(١٢٠٠ — ١٨٠٠ جنيه) .

مادة ٢ — على وزير الزراعة والإصلاح الزراعي تنفيذهما القرار .
صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ جمادى الأولى سنة ١٢٩٢ (٢١ يونيو سنة ١٩٧٣)

أبورسالات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٩٥٣ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠
والقوانين المعدلة له ،وعلى القانون رقم ٦٥ لسنة ١٩٦٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة
بتشكيلات المجالس المحلية ،

وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ في شأن التفريض في الاختصاصات ،

وحل القانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٧١ في شأن الحكم المحلي ،

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ ،

قرر :

مادة ١ - تعيين السادة الموجحة أسماؤهم فيما بعد رؤساء المجالس
المدن ، مع تفويض نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية في تحديد
مجالس المدن التي يرأسها كل منهم ، وهم :

- (١) المهندس أحمد إبراهيم فراز .
- (٢) سعد الدين علي إبراهيم .
- (٣) طلعت محمد حسين .
- (٤) حسين جمعة خلف .
- (٥) محمد إبراهيم فهمي .
- (٦) أحمد رأفت عبد الفتاح .
- (٧) الصباح خليل حلاوة .
- (٨) مصطفى كمال محمد عمر .
- (٩) محمد عبد الفتى عبد الله .
- (١٠) عبد الوهاب السيد أحمد شكري .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ،

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ جمادى الأول سنة ١٢٩٢ (٢١ يونيو سنة ١٩٧٣)

أنور السادات

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد / صالح محمد غنم مبدون مديرًا عاماً لقطاع
الموسيقى والأوبراء بالهيئة العامة للسينما والمسرح والموسيقى من نٹة مدير عام
(١٢٠٠ - ١٨٠٠ جنيه) مع منحة مرتبًا سنويًا قدره ١٤٨٨ جنيهًا .مادة ٢ - على وزير الثقافة تنفيذ هذا القرار بما
صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ جمادى الأول سنة ١٢٩٢ (٢١ يونيو سنة ١٩٧٣)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٩٥٢ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠
والقوانين المعدلة له ،

وعلى القانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٧١ في شأن الحكم المحلي ،

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨
لسنة ١٩٧١ ،

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد / فؤاد محمد حسن متيسى في وظيفة من نٹة
مدير عام (١٢٠٠ - ١٨٠٠ جنيه) بمحافظة القاهرة

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ،

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ جمادى الأول سنة ١٢٩٢ (٢١ يونيو سنة ١٩٧٣)

أنور السادات